

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

(تفرق الزوجين عن مزاجتهما) .

قال ا ب تبارك وتعالى ولا يحل لكم أن تأخذوا مما اتيموهن شيئا إلا أن يخافا ألا يقيما حدود ا ب فإن خفتم ألا يقيما حدود ا ب فلا جناح عليهما فيما افتدت به هذا كتاب كتبته فلانة بنت فلان بن فلان في صحة منها وجواز أمر لفلان بن فلان بن فلان إنني كنت زوجة لك وكنت دخلت بي فأفضيت إلي ثم إنني كرهت صحبتك وأحببت مفارقتك عن غير إضرار منك بي ولا منعي لحق واجب لي عليك وإنني سألتك عندما خفنا أن لا نقيم حدود ا ب أن تخلعني فتبينني منك بتطليقه بجميع مالي عليك من صداق وهو كذا وكذا دينارا جيادا مثاقيل وبكذا وكذا دينارا جيادا مثاقيل أعطيتها على ذلك سوى ما في صداقي ففعلت الذي سألتك منه فطلقتني تطليقة بائنة بجميع ما كان بقي لي عليك من صداقي المسمى مبلغه في هذا الكتاب وبالدينار المسماة فيه سوى ذلك فقبلت ذلك منك مشافهة لك عند مخاطبتك إياي به ومجاوبة على قولك من قبل تصادرتنا عن منطقتنا ذلك ودفعت إليك جميع هذه الدينار المسمى مبلغها في هذا الكتاب الذي خالعتني عليها وافية سوى ما في صداقي فصرت بائنة منك مالكة لأمري بهذا الخلع الموصوف أمره في هذا الكتاب فلا سبيل لك علي ولا مطالبة ولا رجعة وقد قبضت منك جميع ما يجب لمثلي ما دمت في عدة منك وجميع ما أحتاج إليه بتمام ما يجب للمطلقة التي تكون في مثل حالي على زوجها الذي يكون في مثل حالك فلم يبق لواحد منا قبل صاحبه حق ولا دعوى ولا طلبية فكل ما ادعى واحد منا قبل صاحبه من حق ومن دعوى ومن طلبية بوجه من الوجوه فهو في جميع دعواه مبطل وصاحبه من ذلك أجمع بريء وقد قبل كل واحد منا كل ما أقر له به صاحبه وكل ما أبرأه منه مما وصف في هذا الكتاب مشافهة عند مخاطبته إياه قبل تصادرتنا عن منطقتنا وافتراقنا عن مجلسنا الذي جرى بيننا فيه أقرت فلانة وفلان